

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ٧٠٩ لسنة ٢٠١٤

صادر بتاريخ ٢٠١٤/١١/٣

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكاني الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١
وتعديلاته والقرارات الوزارية المنفذة له ؛

وعلى موافقة الهيئة بتاريخ ٢٠١٤/٤/٨ على حل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان
للعاملين بالشركة العربية للخزف «أراسمكو» بـ«أبو زعل» بمحافظة القليوبية ؛
وعلى موافقة مجلس إدارة الاتحاد التعاونى الإسكاني المركزى بجلسته رقم (٥٤)
فى ٢٠٠٩/٧/٢١ على حل الجمعية المذكورة ؛
وعلى موافقة السيد المهندس محافظ القليوبية على حل الجمعية المذكورة
بتاريخ ٢٠١٤/٦/٥ ؛

وعلى ما عرضته علينا السيدة المهندسة وكيل أول الوزارة - المشرف على مكتتبنا
بناءً على المذكرة المعروضة من السيد د.م/ رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان ؛

قرار:

مادة ١ - حل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بالشركة العربية للخزف
«أراسمكو» بـ«أبو زعل» محافظة القليوبية ، المسجلة برقم (٤٨) فى ٢٠٠١/٨/١١
وذلك لعدم قيامها بأى مشروعات لصالح أعضائها منذ تأسيسها .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصري ، ويُعمل به من تاريخ نشره ،
وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان

والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د. م/ مصطفى كمال مدبولى